

# الجريدة الرسمية - العدد ١٤ - ٢٠١٣/٤/٤

مرسوم رقم ١٤١

التراخيص لجامعة الكفاءات

باستحداث كلية إدارة أعمال

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون تنظيم التعليم العالي تاريخ  
١٩٦١/١٢/٢٦، وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ١٦٦٧٦ تاريخ ١٩٦٤/٦/١٨  
(النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي)، وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥  
(الشروط والمواصفات والمعايير المطلوبة للتراخيص  
لإنشاء مؤسسة خاصة للتعليم العالي، أو باستحداث كلية  
أو معهد في مؤسسة قائمة)، وتعديلاته،

بناء على توصية مجلس التعليم العالي في الجلسة رقم  
٢٠١٣/١١ تاريخ ٢٠١٣/٢/١١ - قرار ٢ - ثالثاً - ٤،

بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢،

يرسم ما يأتي:

**المادة الأولى:** يرخص لجامعة الكفاءات باستحداث  
كلية إدارة الأعمال في التراخيص التالية: التمويل والبنوك،  
المحاسبة، الادارة، إدارة نظم المعلومات، التسويق،  
إدارة الفنادق (جازة ٣ سنوات).

**المادة الثانية:** تمنع المؤسسة من المباشرة  
بالتدريس في الاختصاصات الجديدة قبل تنفيذ تعهدياتها  
لجهة تأمين التجهيزات والهيئة التعليمية المناسبة  
للأخصاصات، وفقاً لملف الطلب ووفقاً للقوانين  
والمراسيم المرعية الأجراء، وحيازة إذن بال المباشرة  
بقرار من وزير التربية والتعليم العالي بناء على توصية  
مجلس التعليم العالي، بعد التحقق من تنفيذ المؤسسة  
لتعهدياتها وفق المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥.

**المادة الثالثة:** ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث  
تدعو الحاجة.

بعداً في ٢٢ آذار ٢٠١٣

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاني

وزير التربية والتعليم العالي

الامضاء: حسان دياب